

2984- والدها يأخذ راتبها من سنوات وتريد أخذه لمساعدة زوجها

في بناء بيته، فهل يدخل ذلك في العقوق؟

صالح الفوزان

جزاكم الله خيراً واحسن اليكم من ايهى رسالة بعثت بها احدى المستمعات تقول سين عين لام رسالتها مكونة من ثلاث صفحات او قضيتها الاولى بالاحرى مكتوبة في ثلاث صفحات. ملخص ما في هذه الصفحات الثلاثة انها موظفة. ولها راتب - 00:00:00 يستلمه كل شهر ووالدها يسيطر على راتبها ولا يريد منها ان تصرف منه شيء لا لزوجها ولا لوالدتها واستمرت على هذا الحال ما يقرب من عشر سنوات ثم قررت ان تساعده زوجها في بناء منزل لها ولوالدتها فلما علم الاب - 00:00:20 الاب والام بذلك يجبوا عليها غضباً شديداً. وهي الان تستشيركمشيخ صالح في الامر جزاكم الله خيراً. بر الوالدين واجب وعلى الولد ومساعدتهم لما يستطيعه الولد امر واجب ولا ولوالدين ان يأخذ من مال - 00:00:40 ما لا يضره ولا يحتاجه. لأن الولد من كسب الوالد. قد قال صلى الله عليه وسلم ان اولادكم من كسبكم. قال عليه الصلاة والسلام ان اطيب ما اكلتم من كسبكم وان اولادكم من كسبكم. وقال عليه الصلاة والسلام آآ للولد انت ومالك لا بي - 00:01:00 ولكن اذا وصل الامر الى الاظرار بالولد فان الوالد لا يجوز له ان يأخذ من مال ولده ما يظهره او يحتاجه وهذه لا تذكر انها تحتاج الى شيء من راتبها فلا يجوز للوالد ان يضايقها الى هذا الحد بل يترك لها ما - 00:01:20 ما تقضي به حاجتها وما تساعده به زوجها اذا احتاج الى ذلك. هذا هو فيه جمع بين مصلحة الطرفين مصلحة الوالد ومصلحة آآ البنت لانها تأخذ من راتبها ما تحتاجه وتدفع لوالدها او يأخذ والدها - 00:01:40 من مركبها ما لا يضرها وما لا تحتاج اليه. لا ظرر ولا ظرار. نعم. جزاكم الله خيراً واحسن اليكم لحظة صاحبة هذه الرسالة على والديها الغضب بسبب ذلك الشیخ صالح. هل عليها من اثم حينئذ؟ اذا افهمت الوالدين - 00:02:00 بحاجتها نعم طيبت خاطرهم فاعتقد ان الوالدين لا يستمران على الغضب لان الوالد اشتفق على ولديه هو ارحم به الا بینت لهم حاجتها وضرورتها الى شيء من المال فانه في الغالب يزول ما في نفس الوالد - 00:02:20 فالقضية قضية تفاهم وقضية آآ اقناع الله المستعان والا اتبعت الطريقة الحكيمية مع والديها واقنعتهما بحاجتها وضرورتها فلابد ان الوالدين يجتمعان بذلك ان شاء الله ان شاء الله. جزاكم الله خيراً. تقول - 00:02:40 ومرة القطيعة بينهم لمدة سنة بسبب ما ذكرت في رسالتهاشيخ صالح. كما ذكرنا عليها ان تعالج هذه القضية مع والديها وان تقنعهما وتبيّن لهم حاجة ونزول هذا ان شاء الله بالتفاهم ويزول هذا هذا العارض - 00:03:00 وجزاكم الله خيراً واحسن اليكم. ولاحظوا انها تصف اباهما بانه ثري وصاحب عقار ومزارع الا انه في راتبها من اجل ان تتسع املاكه وتجراته. اه يعلمني الشیخ صالح اضافة حينئذ. هو كما ذكرنا كما قرر - 00:03:20 الفقهاء رحمهم الله نعم ان للاب ان يأخذ مما لولده ما لا يضره وما لا يحتاجه لهذا القيد ما لا يضر ولا يحتاجه الولد. فان بلغ الامر المضاراة بولد مضايقتها بحواجه الاصلية فانه بلاء - 00:03:40 قال صلى الله عليه وسلم لا ضرر ولا ضرار لا سيما اذا كان الوالد كما ذكرت السائلة انه غني فهو ليس الى ان يضايق ابنته في راتبها وقد اغناه الله سبحانه وتعالى من فضله. نعم. جزاكم الله خيراً. نعود الى - 00:04:00 مرة اخرى الاحظ انها تخاف من العقوق خوفاً كبيراً. وحالها كما تفضلتمشيخ صالح فلعلكم اه تطمئنون بكلمة في هذا اللقاء. الحقوق لا

شك انه كبيرة من كبائر الذنوب وناصية عظيمة وهو من السبع الموبقات - 00:04:20

ولكن آآ اذا كان كما ذكرت السائلة وانها تأخذ شيئا من راتبها لحاجتها ولضرورتها اي وذلك ليس عقوقا الحمد لله الحمد لله ولا اثم عليها في ذلك. الحمد لله. لانها لا تضطر اليه. بل الذي يكون مخطئنا هو الواقع - 00:04:40

الذى يضايقها الى هذا الحد. نعم. نعم - 00:05:00